



نشكرك المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٤ بولمسة القاضي السيد مهنعت المصمود وعضوية كسل من سماء القضاء فاروق محمد الساسي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب القاسبيادي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمعون فس كوروكيس وحسين أبو القاسم والمؤتمنين بالقضاء باسم الشعب واصدرت قرارها الاتي :

- ١. التمييز/طلب الحكم بالعدم القرار التمييزي/المحامي رعد محي الدين ريجان العبيدي .
- ٢. التمييز/طلب الحكم بالعدم القرار التمييزي بحقه/اباود يوسف رفو قزانجي .

### الإهداء

قدم التمييز طعناً الى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة قاضي محكمة بداءة الرصافة ودفنح الرسم القانوني عنها في ٢٠١١/١١/١٤ نكته بأنه سبق وان اقدم دعوى امام محكمة بداءة الرصافة بالعدد (٢٠١١/ب/٣٠١) طلب الحكم بإلزام المدعي عليه بتأديته له اجر مثل عن توكيله له في دعوى بصفته محامى ، فأصدرت المحكمة المذكورة قراراً يقضي بإلزام المدعي عليه بتأديته للمدعي الثمن والنسب قرر محكمة بداءة الرصافة الترجة القطعية بقضي لمدة القانونية . فلم المدعي عليه بالظعن بالحكم تمييزاً فأصدرت رئاسة محكمة التمييز الاتحادية قرارها الترميم ( ١٥٧٩/الهيئة المدنية – منقول/٢٠١١ ) في ٢٠١١/٩/٢٧ يقضي برفض الحكم ابتدائي الغيابي المكتسب الترجة القطعية . ولعدم قناعة التمييز بالقرار التمييزي المذكور طعن فيه امام المحكمة الاتحادية العليا طلباً بالعدم القرار التمييزي الصادر من محكمة التمييز الاتحادية الترميم (١٥٧٩/الهيئة المدنية – منقول /٢٠١١) في ٢٠١١/٩/٢٧ وذلك لفرغه خارج المدة القانونية وتصديق الحكم الغيابي لاستيفاء الأصول القانونية . وضعت المحكمة الاتحادية العليا الطعن التمييزي فيسند المداولة وتوصلت الى القرار الاتي :-

### القرار

لدى الشكيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن التمييز قدم الطعن التمييزي بواسطة قاضي محكمة بداءة الرصافة الى هذه المحكمة ويتضمن له سبق وان اقدم الدعوى الترميمية (٢٠١١/ب/٣٠١) امام محكمة بداءة الرصافة والتي اصدرت فيها حكماً غيابياً بعد



يبلغ المدعى عليه (التميز عليه) يوم المرافعة إعلاناً بالصنف العلنية وعدم حضوره كما يبلغ المدعى عليه (التميز عليه) بالحكم النهائي وبعد اكتساب الحكم درجة ايقان بعض المدعى القائلية قام المدعى عليه بالظعن بالحكم لسيوراً لدى محكمة استئناف بغداد بصفتها التمييزية التي قامت بدورها بإحالة الظعن الى رئاسة محكمة التمييز الاتحادية رغم اكتساب القرار النهائي درجة ايقان وان الهيئة المدنية/متظول في رئاسة محكمة التمييز الاتحادية أصدرت قرارها المرقم (١٥٢٩/هيئة مدنية/متظول/٢٠١١) في ٢٧/٩/٢٠١١ وأقررت بموجبه نقض الحكم النهائي المكتسب الدرجة القطعية وطلب من المحكمة الاتحادية العليا الحكم بعدم الظعن التمييزي، لوقوعه بعد مضي السدة القائلية وتصديق الحكم النهائي القياسي لاستيفاءه الأصول القائلية واكتساب القرار النهائي الدرجة القطعية بمضي السدة القائلية. وضعت المحكمة الاتحادية العليا الطلب موضع التظيق والمداولة فوجدت ان كافة طلبات التميز تخرج عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المحددة باختصاصاتها بالمادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥. ولعدم اختصاص قرر الحكم برد طلب المدعى وتحويله الرسوم وصدر القرار بالانظاق في ١٤/١٢/٢٠١١.

الرئيس  
محدث المحسود

العضو  
فاروق محمد السايدي

العضو  
جابر ناصر حسين

العضو  
أكرم هـ المتيري

العضو  
أكرم احمد بايان

العضو  
محمد صابح الشيباني

العضو  
أيمن صالح التميمي

العضو  
ميثقال شملوان أيس كوريس

العضو  
حسين أبو التميمي